

قرار مجلس الوزراء رقم (260) لعام 2004
بشأن استكمال إنشاء إدارات عامة للخطيط
والمتابعة وتقدير
الأداء في الوزارات والأجهزة الحكومية المركزية

أطلع مجلس الوزراء على الورقة المقدمة من نائب رئيس الوزراء وزير
الخطيط والتعاون الدولي حول أهمية استكمال بناء وتعزيز دور الإدارات
العامة للخطيط والإحصاء والمتابعة وتقدير الأداء في الوزارات والأجهزة
الحكومية المركزية ، وأقر الآتي:-

1- على جميع الوزراء ورؤساء الأجهزة الحكومية المركزية سرعة
استكمال إنشاء الإدارات العامة للخطيط والإحصاء والمتابعة وتقدير
الأداء وذلك خلال فترة أقصاها شهر من تاريخ هذا القرار.

2- تمارس إدارات الخطيط والإحصاء والمتابعة وتقدير الأداء في
الوزارات والأجهزة الحكومية المركزية في ضوء المهام
والإختصاصات التالية:-

أ- جمع ومراجعة وتبويب البيانات والمعلومات عن مختلف موارد
وفرص وإمكانيات وأنشطة القطاع في ضوء الأدلة والإرشادات
المعدة من قبل الجهاز المركزي للإحصاء ومتطلبات عمل الوزارة.

ب- إقتراح الأهداف والسياسات العامة لتنمية القطاع

في ضوء الأهداف والسياسات والاستراتيجيات العامة للتنمية،

وتحديد الأهداف والمؤشرات الرئيسية للخطة القطاعية.

ج- وضع البرامج التفصيلية السنوية لتنفيذ سياسات وبرامج الخطة على

مستوى القطاع والفروع القطاعية ، وعلى أن تحتوي على مؤشرات

سنوية قابلة للاقياس يعتمد عليها في تقييم الأداء والإنجاز السنوي.

د- إعداد وتقييم وإقتراح وتوزيع المشاريع الإنمائية في خطة القطاع

وفقاً للأولويات وإقتراح توظيفها مع تحقيق التسيق المسبق عند

إعداد خطة القطاع مع مشاريع القطاعات الأخرى.

هـ- رصد حركة المشاريع وتقييم مستويات التنفيذ.

و- العمل على تحسين السياسات والبرامج الازمة الهدفية إلى توفير

البيئة المناسبة لقيام القطاع الخاص بدوره الريادي ضمن الاتجاهات

العامة لتنمية القطاع الخاص في إطار الاتجاهات العامة للتنمية

القطاعية.

ز- متابعة وتقييم الأداء الاقتصادي والإإنمائي على المستوى القطاعي

لضمان التطبيق السليم للسياسات العامة وتطويرها ، وتقديم تقارير

المتابعة الدورية والإستثنائية بهذا الشأن إلى وزارة التخطيط

والتعاون الدولي في المواعيد المحددة تمهدأ لرفعها لمجلس

الوزراء، وتوفير المعلومات والبيانات اللازمة للتعرف على مدى

تنفيذ المشروعات وتطابقها مع البرنامج الزمني والتكلفة المقدرة لها.

ح-إعداد تقارير المتابعة الدورية والإستثنائية لمشاريع خطة القطاع

خلال مراحل التشغيل للتأكد فيما إذا كانت نتائج التشغيل تؤدي إلى

بلغ المنافع المستهدفة منها أم لا.

ط-الاشراك مع إدارتي شئون الموظفين والشئون المالية في الجهة في

إعداد ميزانية القوى العاملة السنوية وال العامة للقطاع وبرامج التدريب

وتأهيل للعاملين.

ي-تقديم المقترنات بشأن التعديلات التي يجب إدخالها على خطة

القطاع على ضوء تطورات الأوضاع.

ك-دراسة المشاكل التنظيمية والإدارية والفنية والمتطلبات اللازمة

واقتراح أفضل السبل لتحسين سير العمل في تنفيذ الخطة.

ل-يحق لإدارات التخطيط والمتابعة وتقييم الأداء كل في إطار الوزارة

أو الجهاز التابع له الإتصال بجميع الوحدات الإدارية الأخرى

لطلب أية معلومات وبيانات بما في ذلك البيانات ذات الصلة

بالقروض والمساعدات الخارجية في المواعيد الزمنية المحددة.

3- على جميع الوزراء ورؤساء الأجهزة الحكومية المركزية دعم إدارات

التخطيط والمتابعة وتقييم الأداء خاصة من حيث إعتماد المخصصات

والحوافز المالية وتوفير المتطلبات ورفدها بالكوادر

المؤهلة ومنها الصلاحيات التي من شأنها تسهيل قيام هذه الإدارات
بالمهام والإختصاصات المناطة بها على أكمل وجه.

4- على نائب رئيس الوزراء وزير التخطيط والتعاون الدولي على اعتبار
أن وزارة التخطيط والتعاون الدولي هي المشرفة من الناحية الفنية على
إدارات التخطيط والمتابعة وتقدير الأداء اتخاذ ما يلزم لتفعيل الدور
المطلوب من هذه الإدارات ، وعلى جميع الوزراء ورؤساء الأجهزة
الحكومية مراعاة ذلك والتجاوب مع نائب رئيس الوزراء وزير
التخطيط والتعاون الدولي في كل ما يصدر عنه من مقتراحات وتعليمات
ذات صلة بتنفيذ أحكام هذا القرار.

5- يُعمل بهذا القرار من تاريخ 7/9/2004م وينتهي بتنفيذ أحكامه.

6- ينفذ القرار بالوسائل الإدارية المناسبة.